

أثر العوامل البشرية في تلف المعالم والمواقع الأثرية

الأستاذ: عبدالقادر دحدوح
جامعة منتوري قسنطينة

مقدمة:

يتعرض التراث الأثري إلى عدة أشكال من التلف الطبيعية والبيولوجية والبشرية، وتعد هذه الأخيرة من أخطر العوامل وأبرزها، ومن ثم وجب خصها بدراسة دقيقة ومفصلة، وفي موضوعنا هذا نحاول أن نبرز بعض صور ومظاهر هذا النوع من التلف، انطلاقاً من المعاينات الميدانية لعدد من المواقع الأثرية، على مستوى ولاية تيسمسيلت وتيارت، وفي مدن تاريخية مثل قسنطينة وعنابة وتلمسان وميلة، وبعض المدن الأثرية كتيتمقاد وقلعة بني حماد.

وفي هذه الملاحظة سيكون تركيزنا أكثر في ضرب الأمثلة على مدينة قسنطينة كنموذج للمدن التاريخية، وعلى تيارت وتيسمسيلت كنماذج هي الأخرى لمواقع أثرية متواجدة خارج المناطق العمرانية، وقد سجلت أثناء تلك الخرجات عدة مظاهر نوردها فيما يلي:

أ- جرائم الاستعمار الفرنسي في حق الآثار الجزائرية:

1 - التخريب والتدمير:

كان لدخول الاستعمار الفرنسي إلى بلادنا في سنة 1830 انعكاسات خطيرة على أصعدة مختلفة، من بينها المعالم والمواقع الأثرية، وقد كانت بداية التعدي عليها منذ السنة الأولى للاحتلال، وصدرت قرارات عديدة تدعو في مجملها إلى

الاستيلاء على مختلف المباني الدينية خاصة والمدنية والتجارية والمرافق العمومية، وقد سجل حمدان خوجة العديد من الشكاوي التي توجه بها سكان مدينة الجزائر إلى وزارة الحرب الفرنسية، يطالبون فيها باسترجاع أملاكهم ودفع المضار عنها، ومن تلك الشكايات: «هدموا جامع السيدة، وأخذوا سارياته، وأبوابه، رخام وزلايجه وألواح الأرز الذي يأتي من فاس وهو يقرب من لوح السرو، كما هدموا ثلاث أو أربع مساجد حوله صغيرة لأجل البلاصة «الميدان»...»⁽¹⁾.

وقد كان رد سلطات الاحتلال كما يلي: «إن إنشاء ذلك الميدان كان ضروريا، إلا أن المساحة التي اتخذت لذلك كانت كبيرة جدا، مما ألحق الأضرار بالآخرين، وعدّ خطأ لكثير من الأسباب، لا يمكن لنا أن نقبل مبدأ أن المعاهدة قد رفعت عنا حق هدم مسجد لبناء مكان عام، وعندما وعدنا باحترام الدين الإسلامي فإننا لم نلتزم مطلقا بعدم مس تلك الأماكن لأي سبب من الأسباب، نستطيع أن نتصرف بأي ملكية، سواء كانت دينية أو غيرها لفائدة النفع العام شريطة أن تعوض عن قيمتها.

أما إذا كانت الملكية لأحد الأفراد، فإن ذلك لا يشكل أي صعوبة، خلافا إذا كانت الملكية لنفع عام، وهنا أيضا يجب أن نعرف أي الجماعة التي تستطيع أن تطالب بحق مسجد قد هدم، إن هذا المسجد قد شيده وأقام على رعايته أحمد باشا (1805-1808) وجماعته الانكشاريين، واستعمل من طرف المفتي الحنفي (التركي)، وكان مختصا لعبادة هاته الفرقة الدينية الأخيرة (المذهب الحنفي)، أما اليوم فلم يعد هناك دايا ولا انكشاريين ولا أتراك بالجزائر، بحيث يمكن لهم أن يشكلوا مجموعة خاصة بهم، كما ولا يوجد جمعية انكشاريين بحيث تستطيع أن تطالب بقيمة هذا المسجد المهدوم...»⁽²⁾.

(1) التميمي (عبد الجليل)، بحوث ووثائق في التاريخ المغربي 1816-1871، الدار التونسية

للنشر، ط1، 1972، ص148-150.

(2) نفسه، ص148-150.

ومن خلال هذه الشكاية تتضح الجرائم التي تعرضت لها المعالم الأثرية-خاصة الدينية- بالجزائر، وسياسة التدمير المتعمد التي انتهجها الاستعمار الفرنسي. وهي نفس السياسة التي طبقت في باقي المدن الجزائرية، ففي قسنطينة كان عدد المساجد والمدارس والزوايا يقدر بـ95 مؤسسة، لكنه بعد احتلال المدينة في سنة 1837 تم الاستحواذ على جل هذه المعالم⁽¹⁾.

وبعد مرور ربع قرن (1866) يسجل العدو في عملية إحصائية وضعية كل معلم وما طرأ عليه من تغيير وظيفة أو تدهيم، حيث لم يبق غير 27 بين مسجد وزاوية تحافظ على وظيفتها، في حين هدم وخرّب واستحوذ على 48 معلم، أما الباقي وهو 20 فقد تم تحويل وظيفتها فخصصت إما للخدمات العسكرية أو كسجون أو لخدمات مدنية كمستشفيات أو ملاجئ أو أديرة وكنائس⁽²⁾.

2 - النهب والسرقه:

كانت سرقة الآثار بالنسبة للبلاد المستعمرة أمرا شائعا عند مختلف الإمبراطوريات الكبرى في القرنين التاسع عشر والعشرين، وعمرت أغلب متاحف العالم الكبرى بكثير من التحف الأثرية التي نهبت من البلاد العربية، وقد كانت الجزائر بالنسبة لفرنسا موردا أساسيا، فأثريت متاحفها بتحف ثمينة وفريدة ومخطوطات نادرة... ومن الأمثلة التي لدينا معلومات بشأنها اللوحة التأسيسية لقلعة الأمير عبد القادر بتازة، والتي تم نقلها إلى متحف الأنفاليد بباريس⁽³⁾.

(1) FERAUD.L, Les Anciens Etablissements Religieux Musulmans De CONSTAN-TINE, in : Revue Africaine, 1968, n°12, PP.121-132.

(2) زوزو (عبد الحميد)، نصوص ووثائق في تاريخ الجزائر المعاصر (1830-1900)، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1984، ص245-247.

(3) دحدوح (عبد القادر)، استحكامات الأمير عبد القادر العسكرية، رسالة تخرج لنيل شهادة الماجستير في الآثار الإسلامية، قسم الآثار جامعة الجزائر، 2002-2003، ص90.

3 - الحفريات العشوائية:

نقصد بالحفريات العشوائية أعمال التنقيب التي أجراها بعض الباحثين الفرنسيين دون أن تتم وفق أسس علمية دقيقة، حيث أهمل فيها التسجيل العلمي والجرد الأثري للمكتشفات الأثرية، وتم الخلط بين اللقى، وجمعت في أكياس ثم وضعت في المتحف للعرض أو الخزن بطريقة فوضوية، فلا يميز بينها برموز وعلامات تدل على مكان العثور الأصلي لها، على الرغم من أن معرفة هذا المكان يعد أمراً ضرورياً في التفسير والتحليل التاريخي والأثري للموقع، إلا أن هؤلاء الباحثين لم يأخذوا هذا بعين الاعتبار، فأضاعوا علينا معرفة جوانب كثيرة من تراث وتاريخ مواقعنا الأثرية.

وإلى جانب هذا فإن هؤلاء الباحثين وفي الكثير من حفرياتهم لجئوا إلى تدمير الطبقات الستراتيغرافية التي تعود إلى العصور الإسلامية، وبعد الوصول إلى البقايا الرومانية يتوقف المعول بالنسبة إليهم⁽¹⁾، كأن ما تحتها من طبقات تمثل الأرض البكر، وإن الرومان هم أول من اكتشف الموقع واستقر به، ومن حسن الحظ أن هذه الطبقات السفلى لم تمس، أما الطبقات العليا فإنها أزيحت وأزيح معها تاريخ وارت حضاري يشهد على فترة تعد من أزهى الفترات في تاريخ بلادنا.

إن هذه السياسة لم تكن اعتباطية وإنما وليدة فكر إستعماري يهدف إلى قطع صلات المجتمع الجزائري بهويته الوطنية، وربطه بهوية الرومان وأحفادهم الفرنسيين، لم يكن من اللائق عندهم الكشف عن حضارة آباءنا المسلمين ولا عن حضارة أجدادنا النوميديين.

(1) شنيتي (محمد البشير)، نظرة على الدراسات الأثرية في الجزائر كما كانت وكما نريد لها ان تكون، حوليات جامعة الجزائر، 1987-1988، ع2، ص126-127.

2 - عوامل إدارية:

1 - تعدد السلطات الإدارية:

توجد الكثير من المعالم الأثرية تحت مسؤولية إدارات مختلفة غير وزارة الثقافة المعنية بحماية التراث، ومن تلك الإدارات وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، وفي حالات قليلة جدا السلطات العسكرية، فإما بالنسبة لهذه الأخيرة فنضرب مثالا على البرج المتبقي من قلعة الأمير عبد القادر ببوغار (المدينة)⁽¹⁾، وهو لا يزال يستعمل حاليا في الحراسة ومن دون ترميم.

أما وزارة الشؤون الدينية والممثلة عبر الولايات بمديريات، فإن معظم المساجد والمدارس الأثرية تحت سلطتها، وتوجد عادة في كل مسجد جمعية دينية ترعى شؤونه الروحية والمادية، غير أنه في كثير من الأحيان عن حسن نية وبدافع الخير، يتم إجراء إضافات وتجديدات في تلك المساجد دون أن تخضع لأي رقابة من طرف مصالح وزارة الثقافة، وبهذه الكيفية أصبحت الكثير من هذه المعالم تفقد تراثها المعماري والفني الأصيل، ولم يبق منها غير الاسم والمكان والهيكل وأثناء معاينتنا للمساجد والمدارس الأثرية بقسنطينة، لاحظنا مثل هذه التجاوزات وهي كثيرة، وعلى سبيل المثال لا الحصر فإن جامع سيدي لحضر⁽²⁾، حددت ميضأته كلية، وطابقه السفلي، والدرجات الصاعدة إلى بيت الصلاة، فقد أزيلت الدرجات الخشبية الأصلية واستبدلت بألواح رخامية، وكسيت معظم جدران الطابق السفلي والبيضأة بالزليج العصري وبالإسمنت المسلح.

أما بيت الصلاة فهو الآخر لم يسلم من بعض التغييرات، حيث تكاد الطلاءات المتكررة أن تطمس زخارف المحراب الجصية وأشرطة الكتابات الزخرفية، وزينت جوانب من المسجد بكتابات مصبوغة لم تكن من قبل، كما

(1) حول هذا البرج انظر دحدوح (عبد القادر)، المرجع السابق، ص 107-109.

(2) بنى هذا المسجد الباي حسن بوحنك في سنة 1156هـ/1743م.

صبغت الأعمدة الرخامية بألوان عدة، وأضيفت إلى السدة ألواح خشبية سدت بها الفجوات الحاصلة بين الدرازينات، وفي الأعلى منها أضيف جزء آخر من الخشب والزجاج، وهذا بغرض حجب المصليات بالسدة عن أنظار الرجال.

إن هذه الأعمال وحسب معلومات من عين المكان كانت مبادرة من القائمين على المسجد، دون أن تكون هناك مراقبة أو متابعة أو حتى استشارة من قبل ممثلي وزارة الثقافة (مديرية الثقافة والدائرة الأثرية آنذاك).

ونفس الحال ينطبق على الجامع الكبير⁽¹⁾ الذي أصبحت ميضأته عصرية تماما، واستخدم الإسمنت المسلح في إعادة ترميمه، وإضافة بلاطات بالإسمنت المسلح-دائما- في جانب من الصحن الذي غطي هو الآخر بسقف من الزجاج (انظر الصورة رقم 1).

وعلى العموم فإن أغلب مساجد قسنطينة الأثرية ومدرسة سيدي الكتاني⁽²⁾ خضعت لمثل هذه الأعمال التجديدية، التي لم تراع فيها الأطر القانونية ومبادئ الصيانة والترميم الحقيقية.

وبالإضافة إلى هاته الجهات الإدارية يمكن إضافة مديرية التعمير والبناء، فهذه الإدارة ترعى حاليا مشروع ترميم المدينة القديمة بقسنطينة، وقد شكلت خلية لهذا الغرض، غير أن أهم ملاحظة شددت انتباهنا هو خلوها من أي مختص في الآثار، على الرغم من أن المنظمة العالمية الراعية لحماية الآثار «اليونسكو» تستوجب إدراج الأثرين في عملية الترميم، ومن صلاحيات هذه الخلية منح رخص لإجراء بعض الترميمات الاستعجالية، كالمباني التي يعاني أصحابها من تسرب مياه الأمطار، فتمنح رخصة لهم ويتولى صاحب المبنى عملية الترميم بنفسه.

(1) بني هذا الجامع في عهد الأمير الحمادي يحيى بن العزيز في سنة 530هـ/1136م.

(2) بني هذه المدرسة صالح باي في سنة 1202هـ/1787م.

2 - قلة المبالغ المالية:

تتطلب حماية وترميم التراث المادي مبالغ مالية ضخمة، خاصة إذا علمنا أن بلادنا تحتوي على عدد هائل من المواقع والمعالم الأثرية، فولاية تيارت حسب أطلس الآثار الجزائرية تضم أكثر من 460 موقع⁽¹⁾، ومعالم المدينة القديمة بقسنطينة هي الأخرى كثيرة، وكذلك هو الحال في باقي المدن التاريخية بالجزائر، ومع ذلك فإن الدولة تقدم مساعدات لأصحاب المباني الأثرية تقدر على حسب خلية حماية وتأهيل المدينة القديمة بقسنطينة بـ60% من تكلفة الترميم، غير أن هذه النسبة وحسب بعض المواطنين تعد قليلة، خاصة وإن تكلفة الترميم تكون في الغالب مرتفعة، ومن ثم فإن العملية تسير ببطء.

وما زاد من تعقيد المهمة هو أن أغلب المباني ليست لملك شخص واحد وإنما ملكية جماعية، فإذا كان شخص ما يسكن حيزا من مبنى بمقدوره إجراء ترميم له فإن هناك شخص آخر يسكن حيزا آخر من نفس المبنى وليس بإمكانه تحمل تكاليف الترميم، وهكذا تطرح مشكلة مالية وهي توفير سكنات جديدة لإسكان غير القادرين على ترميم مبانيهم.

أما فيما يخص المواقع الأثرية فبالإضافة إلى كثرتها، فهي في كثير من الأحيان تقع في أراضي ذات ملكيات خاصة، وحتى يتسنى للدولة التدخل فيها وحمايتها بحدودها القانونية (200م حول المعلم أو الموقع)، لا بد من نزع الملكية الخاصة مقابل تعويض مادي لأصحابها.

3 - نقص الإطارات المتخصصة:

يعد علم الآثار من الدراسات الحديثة ببلادنا (1986)، وان عدد الطلبة المتدربين فيه عادة ما يكون قليلا جدا، ويرجع هذا إلى عدم الوعي بأهمية

(1) تم القيام بهذه العملية الإحصائية لما كنت مسؤولا للدائرة الأثرية بتيارت انطلاقا من أطلس GSELL.S, Atlas Archéologique de l'Algérie, Feuille N°22-23, 33-34, 44-45. قزال:

التخصص عند الحاصلين على البكالوريا، كما إن سوق الشغل فيه شحيحة مقارنة مع تخصصات أخرى، فالأثري ليس له حق التوظيف في الإدارة ولا في التعليم، ويبقى مجاله ضيقا في بعض مصالح وزارة الثقافة كالمتاحف ومراكز البحث الأثري.

إن هذا الواقع جعل عدد المتخصصين قليلا، ونسبة توظيفهم أقل، وقد نجم عن هذا فراغ كبير في بعض المناطق، لدرجة أن ولاية قسنطينة -على سبيل المثال- لا يوجد فيها أي متخصص في الآثار يشغل وظيفة سواء في مديرية الثقافة أو في الدائرة الأثرية سابقا، ومن المعلوم أن هذه المديريات هي التي تحرص على حماية تراث الولاية وتطويره، حتى أن خلية حماية المدينة القديمة لا يوجد من بين أعضائها أثريين، وقد انعكس هذا بشكل خطير على معالم المدينة ومواقعها الأثرية.

وعلى هذا الحال توجد ولايات أخرى، وفي الحقيقة أنه لا يكفي أن يوظف شخص واحد أثري في مديرية الثقافة أو في متحف، فالأمر يتطلب عددا أكبر من ذلك، بحيث ينبغي تواجد الأثريين في كل بلدية لتابعة مواقعها ومعالمها الأثرية، ونشر الوعي والحس الأثري بين أوساط مجتمعا بمختلف طبقاته ووظائفه، وبإمكانه أيضا أن يلعب دور الدليل والمرشد إلى آثار بلديته كلما استدعت الضرورة، وكم نحن بحاجة إلى هؤلاء المرشدين المتخصصين، فالكثير من مواقعنا ومعالمنا هي محل ارتياد وزيارة لوفود محلية وأجنبية، ولا يوجد فيها أي دليل أو مرشد، وقد استغل بعض الناس من غير المتخصصين ليقدموا أنفسهم بديلا، لكن ما يقدمونه للزائر يبقى دائما ناقصا، ولا يعكس البعد التاريخي والحضاري للموقع أو المعلم الأثري.

4 - نقص الحراس:

كانت الوكالة الوطنية للآثار المسؤول المباشر على الآثار، وكانت تخصص للمواقع والمعالم الأثرية المصنفة حراسا، لكنه مقارنة مع ازدياد وتيرة سرقة الآثار فإن العدد يبقى قليلا، فوجود حارس وحيد في موقع أثري مثل مدينة تيهرت-تأقدمات بتيارات ليس بإمكانه القيام بالحراسة التامة طيلة الساعات الأربع والعشرين في اليوم، هذا بالنسبة للمواقع المصنفة أما غير المصنفة - وما أكثرها- فهي غير محروسة بتاتا.

5 - انعدام المسح الأثري:

تتطلب حماية المواقع الأثرية أولا إحصاؤها وجردها، وهذا ما يشهد تأخرا كبيرا، فعملية الجرد التي تجرى حاليا لا تتعدى أن تكون تسجيلا للتراث الأثري انطلاقا مما كشفت عنه الحفريات أو عثر عليه صدفة أو ما سجله قزال في أطلسه، أما المواقع الأثرية غير المكتشفة فتبقى مجهولة، وهي المواقع التي تتعرض بصورة أكثر للنهب والسرقة، ولجرد هذه المواقع وإحصائها كلية وبدقة علمية يجب القيام بمسح أثري شامل لكامل أرجاء الوطن، وهذه العملية التي نحن بحاجة ماسة إليها ولا يكفي أن نعتمد على ما ذكره قزال دون التحقق ميدانيا وبطرق الاستكشاف الأثري المختلفة والوسائل المتطورة الجيوفيزيائية منها والكيميائية والميكانيكية، ودون القيام بهذا العمل تبقى الكثير من المواقع عرضة لمختلف أنواع التلف.

6 - نقص وتأخر أعمال الترميم:

تعد أعمال الترميم التي أنجزت قليلة مقارنة بالمعالم والمواقع التي تحتاج إلى ترميم هي الأخرى، وإن كانت شهدت العملية انتعاشا كبيرا في السنوات

الأخيرة، ومع ذلك فإن الكثير من المعالم هي في طريق الزوال والانقراض، وهي تتطلب تدخلا استعجاليا، ومما لفت انتباهنا ونحن نتجول في بعض معالم المدينة القديمة بقسنطينة، مسكن من أروع البيوت العثمانية بالمدينة، وهو ينسب إلى الدايجة بنت الباي، والمسكن لا يزال يحافظ على طرازه المعماري الأصيل وقبته وزخارفه الجصية البديعة، إلا أن هذا البيت يشهد انهيارا خطيرا ومتسارعا يستوجب الإسراع في ترميمه.

7 - عدم متابعة مواقع الحفريات وصيانتها:

لعله من أبرز أهداف الحفريات العلمية إنقاذ الآثار من الموت البطيء الذي تتعرض له وهي في باطن الأرض، ودراستها واستخلاص الجوانب الحضارية المتعلقة بالمجتمع الذي أنتجها، غير أنه من الغريب أن ينقلب هذا الدور الذي تؤديه الحفريات وعلم الآثار بصفة عامة إلى تعجيل التدمير السريع للمواقع الأثرية⁽¹⁾، ويحدث هذا عندما لا تراعى الصيانة والحماية الدائمة للمكتشفات سواء أثناء الحفر أو بعده⁽²⁾، وهناك الكثير من الحفريات خاصة تلك التي أجريت في العهد الاستعماري وضعت مخططات لمكتشفاتها الأثرية المعمارية، ولو نأخذ تلك المخططات وننتقل إلى الموقع فإننا لا نجد لها تطابق مع ما بقي من المكتشفات، وبعض الحفريات تركت مهمة دون أدنى متابعة لتغزوها الأعشاب والحشائش الضارة (مثل حفرة المنصورة بتلمسان).

(1) آدم (ج.ب) بوسوترو (آ)، الترميم المعماري والحفاظ على المواقع الأثرية، عن كتاب الحفظ في علم الآثار، ترجمة محمد أحمد الشاعر، المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية بالقاهرة، 2002، ص 502.

(2) آدم (ج.ب) بوسوترو (آ)، نفسه، ص 493 انظر أيضا: يرخينيا باخه ديل بوثو، علم الآثار وصيانة الأدوات والمواقع الأثرية وترميمها، ترجمة خالد غنيم، بيسان، بيروت-لبنان، ط 1، 2002، ص 207-227.

8 - الحث السياحي:

تمثل السياحة أحد الموارد الهامة لاقتصاد بعض الدول، ولأهمية هذا المورد تسطر الدول مشاريع للخدمات السياحية، وتعمل ترويجا لمواقعها الأثرية ومناظرها الطبيعية، التي هي محل اهتمام السواح، وإذا كان التدفق السياحي على المواقع الأثرية مهم، فإنه من جهة أخرى قد يسبب ضررا على الموقع نفسه، وقد يؤدي في بعض الأحيان إلى غلقه أمام الجمهور⁽¹⁾.

ومن خلال معاينتنا لبعض المواقع الأثرية التي تشهد إقبالا من طرف السواح، مثل مدينة تيمقاد بباتنة وجميلة بسطيف وتيديس بقسنطينة وقلعة بني حماد بالمسيلة، وبعض المدن التاريخية كقسنطينة وتلمسان، فقد شدت انتباهنا بعض السلوكات التي تصدر من بعض الزوار وتؤثر على المواقع الأثرية، ومن أهمها حب السواح أخذ صور فوق معالم وبقايا أثرية (انظر الصورة رقم 2)، ففي تيمقاد مثلا نجد الكثير منهم يتسلق البوابات والأقواس وبعض الأسوار لالتقاط صور، وهذه الظاهرة خطيرة على تلك البقايا، فهي تؤثر تدريجيا على سماكتها وصلابتها.

وبقلعة بني حماد يتوق الفضوليون إلى الصعود إلى أعلى مئذنة الجامع الكبير، رغم أن تصدع سقف درجاته تظهر بوضوح كبير، وإن الحالة التي هي عليها لا تسمح بالصعود، إلا أن الجمهور يبقى يلح في طلبه، وفي الأخير تلبى له رغبته (انظر الصورة رقم 3-4).

ومن السلوكات أيضا الملامسة والكتابة على الآثار، وتعد هذه الأخيرة ظاهرة شائعة، فلا تكاد تزور موقعا أو معلما أثريا ولا تجد على بقاياها أو جدرانها أثرا لهذا الفعل (انظر الصورة رقم 5).

(1) آدام (ج.ب) بوسوترو (آ)، المرجع السابق، ص 493.

ج- العوامل الاجتماعية:

1- النمو الديمغرافي:

تطرح هذه الإشكالية في المدن التراثية بحدة، وتتأثر المعالم الأثرية بهذه الظاهرة من عدة جوانب أهمها:

- إن ازدياد عدد الأفراد داخل البيت الواحد وما يصاحب ذلك من اقتناء مختلف أغراض الحياة سيزيد من الثقل المعتاد على المبنى تحمله.
- تعدد الورثة، فالكثير من المساكن تتأخر عملية ترميمها بسبب تعدد الورثة المالكين لها، وتنازعهم بشأن تمويل عملية الترميم، وتعد هذه الظاهرة من أخطر العقبات التي تواجه مشاريع ترميم المدن التاريخية، وفي قسنطينة هناك حالات عديدة منها إن المبنى الذي توجد به مقبرة آل الفكون⁽¹⁾ انهار بصفة تكاد تكون كلية، وحسب أفراد من العائلة فإنه كان مبرمج للترميم، ولكن تنازع الورثة حال دون ذلك، وها هو المبنى اليوم يعيش في وضع كارثي على الرغم من قيمته الأثرية والتاريخية الكبرى (انظر الصورة رقم 6)، ونفس الإشكال يطرح في بيت الدايجة بنت الباي الذي سبقت الإشارة إليه.

2 - الإخلاء والإهمال:

بعد ازدياد نسبة النمو الديمغرافي بصورة لم يعد البيت العتيق قادرا على استيعابها، اضطر الكثير من السكان إلى التروح خارج المدينة القديمة واللجوء إلى بنايات حديثة، وربما سبب ذلك الضيق، وربما لتأثرهم أيضا بالبنايات العصرية، إن هذا التروح يعد خطرا على المباني الأثرية، فهو يجعلها عرضة

(1) يعد آل الفقون من أبرز البيوتات العلمية بمدينة قسنطينة منذ العهد الموحي وطيلة العهد العثماني ينسب اليهم العديد من العلماء والمؤلفين انظر فيلالي(عبدالعزيز)، مدينة قسنطينة تاريخ-معالم-حضارة، دار الهدى، الجزائر، 2007، ص 130-132.

للإهمال والانهيار⁽¹⁾، وقد لاحظنا هذه الحالة في بيت الداخنة بنت الباي، حيث أخليت جوانب منه وتركت دون تنظيف أو حماية أو تدعيم لسقفه الذي ينهار يوما بعد يوم، وقد استغل سكان الجزء الآخر من البيت هذا الحيز ليحولوه إلى مفرغة للمهمات والفضلات (انظر الصورة رقم 7).

3 - التجديد والتحديث:

لقد جاء التجديد والتحديث كنتيجة للتطورات الحاصلة في مختلف مناحي الحياة، وهو يأخذ عدة أشكال نذكر منها ما يلي:

3 -أ- تقسيمات وإضافات جديدة:

كما سبق وأن ذكرنا بأن المجتمع يعرف نموا مطردا وأن هذا النمو دفع الناس إلى إحداث تقسيمات جديدة لغرف مساكنهم العتيقة، وأحيانا إضافة غرف فوق أسطح المباني، وأحيانا أخرى تحويل الرواق المحيط بالصحن إلى غرف، وقد شاهدنا مثل هذه الحالات في مساكن عدة بمدينة قسنطينة.

ولا يتوقف هذا الاستحداث على المساكن فقط، وإنما يشمل أيضا بعض المعالم الدينية والتجارية التي سمحت لنا الفرصة للاطلاع عليها، ففي الجامع الكبير بقسنطينة استحدثت سدة - كما سبقت الإشارة إليه - بالرواق الغربي من الصحن، أما المباني التجارية فنذكر منها فندق الزيت الذي أصبح يضم تقسيمات معمارية لم تكن به من قبل.

3 -ب- استحداث وظائف جديدة:

ينتج عن استحداث وظائف جديدة للمباني الأثرية إدخال بعض التعديلات في هيكلها المعماري ومنظومتها الزخرفية بصورة أقل، ونلمس هذا بصورة جلية

(1) (السيد محمود)، المدن التاريخية خطط ترميمها وصيانتها، مكتبة زهاء الشرق، القاهرة، 2002، ص 43-44، 100.

في مدرسة جامع سيدي لحضر بقسنطينة التي بناها صالح باي في سنة 1193هـ/ 1779م لتكون مدرسة، وفي عهد الشيخ ابن باديس استخدمت كمكتبة لتصوير فيما بعد مسكنا، ولم نكن نعرف في بداية الأمر عن أثرها شيئا، ولما أتت لنا الفرصة للدخول إليها على أساس أنها كانت مكتبة لابن باديس كم كانت المفاجأة كبيرة، فتخطيطها المعماري يوحي بأنها كانت مدرسة وإنما هي المدرسة التي تذكر المصادر التاريخية بأن صالح باي شيدها بجوار جامع سيدي لحضر، وأهم التغييرات التي طرأت عليها هو استحداث غرف جديدة لم تكن في أصل التخطيط، حيث اقتطعت بلاطة من قاعة التدريس للتحويل إلى غرفة، وأغلق المدخل الذي كان يربطها بالجامع (انظر الصورة رقم 8-9).

ويظهر أثر استحداث الوظائف أيضا في المساكن التي حولت جوانب من طابقها الأرضي إلى محلات تجارية تفتح على الشارع.

3 - ج - استخدام مواد بناء حديثة:

لم تعد مواد البناء التقليدية متوفرة وأصبحت نادرة، وهذا ما جعلها ذات أسعار مرتفعة، وليست في متناول الجميع، إضافة إلى تراجع المهارات فيها، وتخلي الحرفيين عن صنعها، ومن ثم يلجأ كل من رغب في إصلاح بنايته الأثرية إلى مواد حديثة كالأجر والاسمنت المسلح والزليج العصري والحديد وغيرها.

إن هذه المواد الحديثة تختلف في طبيعتها ومكوناتها وطريقة استخدامها عن مواد البناء التقليدية، ومع كل أسف فقد غزت هذه المواد أغلب المعالم الأثرية التي زرناها بمدينة قسنطينة أو عنابة (جامع صالح باي) (انظر الصورة رقم 10)⁽¹⁾، وما يؤسف له أيضا أن بعض أعمال الترميم استخدمت فيها هذه

(1) بنى هذه المسجد صالح باي في سنة 1206هـ/ 1792م.

المواد كجامع سيدي غانم بمدينة ميله، الذي كسيت جدرانها الخارجية بالاسمنت المسلح قبل أن توقف الأشغال، كما أن ما شهده الجامع الكبير بقسنطينة لا يمكن أن نسميه ترميماً، وإنما هو بمثابة تجديد، فقد استعمل فيه الاسمنت المسلح، وغطي سقفه بقرميد عصري، وكسيت جدران ميضأته بزليج عصري.

ونفس الملاحظة نقولها بخصوص المدرسة الكتانية التي استخدمت فيها المواد الحديثة في جميع أجزائها، أرضياتها، كسوات جدرانها، سقفها الداخلي الذي استعمل فيه الجبس وعلى الطريقة العصرية... (انظر الصورة رقم 11).

والأمثلة عديدة عن استخدام المواد الحديثة سواء بغرض الترميم أو التجديد أو الإصلاح، ولا يمكن حصرها في هذا المقام، وعلى العموم فإن هذه المواد الحديثة أفقدت الكثير من المعالم قيمتها التاريخية والأثرية، وأصبح المرء ليس بإمكانه أن يفرق بين مسجد أثري وآخر حديث.

3-د- إدخال وسائل حديثة:

لقد أنتجت التكنولوجيا العصرية عدة أجهزة ووسائل لم تكن من قبل وتأثرت المدن التاريخية بهذا التطور، وأصبح من الضروري أن تزود بالكهرباء والهواتف السلكية وأنابيب الغاز والماء وقنوات الصرف، واقتناء أجهزة وماكينات تحدث هزات وتشكل ضغطاً على المباني الأثرية مع مرور الوقت، ولو يتم استعمال هذه الوسائل بطرق سليمة لكان الضرر أخف، ولكن في الغالب يكون على حساب المعالم الأثرية، فمع ظهور المكيفات الهوائية فتحت نوافذ لم تكن في الأصل موجودة، كما هو الحال في مسجد سيدي عبد المؤمن⁽¹⁾ وفندق الزيت بقسنطينة وغيرها.

(1) تاريخ بناء هذا المسجد مجهول وقد كان في الأصل زاوية وقد أعيد تجديده في سنة 1183هـ / 1769م.

كما احدث هذا التطور التكنولوجي ضياع بعض الحرف التقليدية التي كانت ناشطة في المدن التاريخية، وزوال الطرق والأساليب الصناعية القديمة، فالحمامات استغنت عن غرفة التسخين التي كان يستعمل فيها الحطب، والمخابز «الكوشات» غزتها الأجهزة والآلات التي تشتغل بالغاز (انظر الصورة رقم)، وضاعت وسائل النقل التقليدية لتحل محلها السيارات ومختلف الوسائل العصرية، والتي لها اثر خطير على المباني الأثرية لما تحدثه من اهتزازات، فضلا عن الدخان المتصاعد منها، والذي يؤثر سلبا هو الآخر على المدن التاريخية(1).

4 - قلة الوعي والحس الأثري:

تتسبب هذه المشكلة في العديد من حالات التلف، وما يتأسف له المرء هو أن قلة الوعي ليست فقط عند عامة الناس بل حتى بعض المسؤولين، إن هؤلاء الناس لا يدركون أن الأثر هو تاريخ بلدنا وتراث أجدادنا، وبرهان هويتنا، ودليل عراقتنا وأصالتنا، إن مثل هؤلاء الناس يبيعون هذا التراث بالجس الأثمان، ويخربونه ويهدمونه من أجل عرض زائل، فهذا يحفر فيعثر على كثر ويذهب به إلى الصائغ ليبيعه بقدر وزنه، وذاك من أجل الوصول إلى بضعة دربهات فضية أو دنانير ذهبية في باطن موقع أو معلم أثري يهدم ويخرب كل ما يعترض طريقه، وذاك قريب منه موقع أثري فيقوم بجلب حجارته ليبنى بها مسكنه، وآخر يجلب تلك الأحجار المنحوتة والأعمدة وتيجانها ليزين بها بيته، وآخر يستغل القبور المحفورة والمنحوتة من حجر والجرار الطينية الكبيرة لتخزين الماء وغيرها من الأغراض، وغيره غبنة الفراغ، ولم يجد شيئا يشغل به نفسه، فيلجأ إلى صفائح النقوش الصخرية، فيكتب ويرسم ما شاء ويطمس نقوشها، وبعض آخر يعثر على بقايا أثرية من جراء أشغال الحفر التي تتطلبها بعض المشاريع ولا يبلغ بها السلطات المعنية.

(1) البنا(السيد محمود)، المرجع السابق، ص40-41.

د- المخالفات القانونية:

1 - الترميم غير المرخص:

كما ذكرنا سابقا فإن المعالم الأثرية تحت مسؤولية سلطات مختلفة، وذكرنا أن بعض المعالم خاصة الدينية تخضع لتجديد أكثر منه ترميم دون رخصة من وزارة الثقافة، رغم أن القانون يؤكد على وجوب الحصول على هذه الرخصة أولا، ففي الفقرة الأولى المادة 21 من القانون المؤرخ بـ 22 صفر 1419 الموافق 15 يونيو 1998 والمتعلق بحماية التراث الثقافي تذكر بأنه « تخضع كل أشغال الحفظ والترميم والتصليح والإضافة والتغيير والتهيئة المراد القيام بها على المعالم التاريخية المقترحة للتصنيف أو المصنفة أو على العقارات الموجودة في المنطقة المحمية إلى ترخيص مسبق من مصالح الوزارة المكلفة بالثقافة».

ولا يقف القانون عند هذا الحد بل يلح على وجوب المراقبة التقنية لمختلف الأشغال كما هو موضح في المادة 26 من نفس القانون: « تخضع جميع الأشغال، مهما كان نوعها، التي تنجز على المعالم التاريخية المصنفة أو المقترحة للتصنيف للمراقبة التقنية لمصالح الوزارة المكلفة بالثقافة».

2 - الحفر غير المرخص:

إن الكثير من أعمال السرقة والنهب ناتجة عن أعمال حفر غير مرخصة، وهو ما يعد في نظر القانون تعديا على المواقع الأثرية، ويفرض عقوبات على مرتكبي هذا الفعل، وقد صرحت بهذا المادة 94 من نفس القانون: «يعاقب بغرامة مالية يتراوح مبلغها بين 10000 دج وبالحبس من سنة إلى ثلاث سنوات، دون المساس بأي تعويض عن الأضرار، كل من يرتكب المخالفات الآتية:- إجراء الأبحاث الأثرية دون ترخيص من الوزير المكلف بالثقافة...».

3 - المشاريع العمرانية:

يقصد بالمشاريع العمرانية مختلف أعمال الحفر والبناء التي تبرمجها الدولة أو الخواص في منطقة ما، وقد تأخذ هذه المشاريع مساحات واسعة مثل بناء مدن جديدة، شق طرق رئيسية كبيرة (كالطريق السيار شرق غرب)، إنشاء السدود، إن هذه المشاريع تنفذ من دون إجراء عملية مسح أثري إنقاذي للمساحات التي ستشغلها، ومن المفروض أنه في مثل هذه الحالات لا بد أن يسبق تنفيذ المشروع القيام أولاً بعملية مسح أثري، وإذا عثر على مواقع أثرية تبرمج حفرة لينقذ من خلالها ما يمكن إنقاذه من تحف وبقايا أثرية، لكن ما يؤسف هو أن بعض المشاريع تنفذ حتى ولو وجدت آثار أمامها دون إعلام وزارة الثقافة.

وعلى سبيل المثال نذكر ما حدث في الموقع الأثري تاهرت-تاقدمت خلال سنة 1976 لما شرع في بناء القرية الفلاحية على جانب هام من الموقع الأثري، ولم يتوقف إلا بعد تدخل من وزارة الثقافة ومنعت من إتمام المشروع فوق مساحة تثبت الصور الجوية أنها تضم في باطنها بقايا أثرية.

4 - النهب والسرقة:

تعد هذه الظاهرة من أخطر الظواهر التي تهدد المواقع والمعالم الأثرية، وفي الغالب تكون ناجمة عن الحفر غير المرخص به، ويصبح الأمر أكثر خطورة لما تكون شبكات منظمة تختص بسرقة ونهب التراث، ولعل رجال الدرك الوطني هم أدرى بهذه الظاهرة، والأرقام التي يقدمونها للرأي العام ومختلف وسائل الإعلام تشهد على ذلك، فعلى سبيل المثال نذكر حصيلة سرقة الآثار المسجلة لدى الدرك الوطني بداية من سنة 2006 والمقدرة بـ 1780 قطعة أثرية

ونقدية⁽¹⁾، فكم من مرة تنشر الجرائد مقالات بخصوص هذه الأحداث، وما خفي منها من دون شك أكثر وأخطر.

ومن خلال معاينتنا لبعض المواقع الأثرية على مستوى ولايتي تيسمسيلت وتيارت شاهدنا آثار النيش والحفر في بعض المواقع التي طالتها يد العابثين قصد البحث عن الكنوز، ومن تلك الحالات ضريح قديم يوجد بمنطقة سيدي إسماعيل أو الزاوية بلدية عماري ولاية تيسمسيلت⁽²⁾ الذي تدمم مع مر التاريخ ليأتي من ينش في وسطه للوصول إلى مكان القبر عله يجد فيه ما يصبوا إليه، وقبور موقع عين تكرية⁽³⁾ هي الأخرى لم تسلم من النيش فأخرجت بقايا أصحابها العظمية لتتناثر فوق سطح الأرض، ونفس الحال بالنسبة لقبر كسرت بعض جوانبه وأزيح عنه غطاؤه في موقع خربة أولاد قويدر ببلدية سيدي العتري ولاية تيسمسيلت (انظر الصورة رقم 12)⁽⁴⁾، وإن الزائر إلى أضرحة الأجدار بفرندة ولاية تيارت⁽⁵⁾ خاصة الضريح الذي يرمز له بحرف «F» في منطقة ترانان بجبل عراوي، سيرى بأم عينيه آثار الحفر الذي مس أرضية غرفه الداخلية.

إن السرقة والنهب هي من أخطر العوامل التي تهدد الآثار بصفة عامة سواء كانت مواقع أو معالم أو تحف منقولة، وقد أولى قانون حماية التراث

(1) نائلة(ب)، حجز أكثر من 1780 قطعة اثرية نادرة منذ سنة 2006، جريدة الشروق اليومي، يوم 2007/05/21، العدد 1998، ص 3.

(2) حول هذا الضريح انظر: GSELL.S, op-cit, feuille n°23

(3) كانت عين تكرية ضمن منشآت خط الليمس الروماني اقيمت في أواخر القرن الثاني وبداية القرن الثالث ميلادي انظر: CAVALT.P, «Note sur les Ruines Antiques d'Ain Toukria», *Revue Africaine*, 1883, PP.232-236.

(4) حول هذا الضريح انظر: GSELL.S, op-cit, feuille n°22

(5) يرجع تاريخ بناء أضرحة لجدار الى أواخر القرن الرابع وبداية القرن السابع ميلادي على يد مملكة الونشريس البربرية انظر: شنيبي (محمد البشير)، موريطانيا القيصرية دراسة حول الليمس ومقاومة المور، اطروحة دولة في تاريخ وآثار المغرب القديم، معهد الآثار، جامعة الجزائر، 1991-1992، ج 1، ص 727-743

الثقافي السابق ذكره عناية خاصة بهذه الظاهرة بنصوصه العقابية خاصة المواد 94 و 95 و 102.

الفراغ القانوني:

إن الناظر إلى قانون حماية التراث الثقافي يرى بعض النقائص فيه، فهو يعالج بعض الحالات بصفة سطحية دون تفصيل، مع أنها تعد من المخاطر التي تهدد التراث الأثري ومن تلك القضايا:

- إن المادة رقم 71 من القانون المذكور وفي فقرتها الرابعة تذكر أنه: «ينبغي أن تفضي كل عملية بحث أثري مرخص بها إلى نشرة علمية»، وفي حالة عدم التزام القائم على الحفرية أو البحث الأثري بهذا الشرط فإن عقابه كما هو موضح في المادة 74 حيث بإمكان الوزير المكلف بالثقافة أن يقرر سحب رخصة البحث مؤقتاً أو نهائياً منه، وهذا العقاب لا يعد كافياً بالنظر إلى خطورة الأمر، فالحفرية بدون تقرير أثري يُنشر هي تخريب للموقع الأثري، والأمثلة موجودة، فهناك من الحفريات التي أُحرقت لا نعرف عن نتائجها أي شيء بل حتى مكان إيداع المكتشفات غير محدد، وقد بحثت عن تقرير إحدى الحفريات فلم أجد له أثراً وبقاؤه من القائم على الحفرية نفسها.

- كما أن القانون يركز حمايته أكثر على التراث الأثري في أشكاله الثلاثة: المصنف أو المقترح للتصنيف أو المسجل في قائمة الجرد الإضافي، في حين أن المواقع والمعالم غير المدرجة ضمن هذه الأصناف فحمايتها أقل ما يقال عنها أنها ناقصة بشكل كبير إن لم نقل منسية في بعض الحالات.

صحيح أن القانون يفرض عقوبات على مرتكبي بعض المخالفات مثل إجراء حفر غير مرخص، أو عدم التصريح بالمكتشفات الأثرية سواء الفجائية أو الناتجة عن حفرية قانونية، أو بيع أو إخفاء بقايا أثرية حسب المادتين 94

و95، إلا أن القانون لما يتحدث عن مخالفات التلف والتشويه والهدم وإعادة الإصلاح فهو يحدد عقوبات فقط على الممتلكات الثقافية المصنفة أو المقترحة للتصنيف أو المسجلة في قائمة الجرد الإضافي في المواد 96-99، في حين يغفل عن هذه المخالفات في حالة ارتكابها على ممتلكات لم تسجل بعد ضمن هذه الأصناف.


الخاتمة:

من خلال هذا العرض المتواضع يظهر لنا مدى خطورة العوامل البشرية في تلف المعالم والمواقع الأثرية وتعقد الأشكال التي تبرز بها، ومتى كانت الإرادة متوفرة للحد من هذه العوامل إلا وتصطدم بمعوقات عديدة، لدرجة يصعب فك رموزها واجتياز عقبتها، وفي جميع الأحوال فإن المسألة تحتاج إلى بذل جهود مشتركة، وجمع وتناصر مصالح مختلفة، واخذ قرارات حازمة، ومنح سلطة تنفيذية صارمة للجهات الوصية بحماية هذا التراث.

* * *




الصورة رقم 6: تعدد الورثد وأثره في تلف المعالم
(دار ابن الفقون بقسنطينة)



الصورة رقم 5: الحت السياحي (الكتابة على
الآثار) : جامع المنصورة بتلمسان



الصورة رقم (8): الباب المسدود حاليا والذي
كان يربط بين مدرسة وجامع سيدي لخضر
بقسنطينة.



الصورة رقم (7): الإخلاء والإهمال وأثره
في تلف المعالم (دار الداخجة بنت الباي)